

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٢

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٤/١) بمساحة ٢,٣٦٧ فدان

بما يعادل ٢,٣٩٩ م٢ الواقع بالحوض رقم (١٦)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد / سامح فوزى جاد السنباطى

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى وخدمات بعلاوة سعرية

## وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

ال عمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرض في ضوء إمكانية تغيير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأرض بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضي الحزام الأخضر؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ سامح فوزى جاد السنطاطى لقطعة الأرض رقم (١٢/١) بمساحة ٢,٣٦٧ فدان بما يعادل ٢٩٩٤٢,٣ م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (١٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٤٨١٤) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٥ بشأن مراجعة المخطط الخاص بقطعة الأرض رقم (١٢/١) بمساحة ٢,٣٦٧ فدان بما يعادل ٢٩٩٤٢,٣ م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (١٦) بمنطقة الحزام الأخضر بمدينة السادس من أكتوبر؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٨ ، وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤٢٢٩٩٥) بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٠ ومرفق به اللوحات النهائية والتعهدات للمشروع الخاص بقطعة الأرض رقم (٢/١) بمساحة ٢,٣٦٧ فدان بما يعادل ٩٩٤٢,٣ م٢ الواقع بالحوض رقم (١٦) بالحازم الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، وعلى الإفادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقييم للمشروع الوارد برقم (٤٢٥٦٨٠) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٤ وعلى ملحق عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد / سامح فوزى جاد السنباطى لقطعة الأرض رقم (١٦) بمساحة ٢,٣٦٧ فدان بما يعادل ٩٩٤٢,٣ م٢ الواقع بالحوض رقم (١٦) بالحازم الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عينى ، وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٥٥٢٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٨ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوفيق وموقف القطعة ، وعلى التعهدات المقدمة من المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧٦ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذلت أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتسازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة ، وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، وكذا إزالة المباني المقامة على الأرض قبل البدء فى تنفيذ المشروع ، وسداد العلاوة المقررة نظير إضافة نشاط خدمى ،

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد / سامح فوزى جاد السنباطى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢ ب/١) بمساحة ٢,٣٦٧ فدان بما يعادل ٢٩٩٤٢,٣ م٢ الواقع بالحوض رقم (١٦) بالحoram الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى وخدمات بعلاوة سعرية ، ووفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ؛

وعلى منكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٤/١٨/٢٠٢٢ ونتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

#### **قرار :**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢ ب/١) بمساحة ٢,٣٦٧ فدان بما يعادل ٢٩٩٤٢,٣ م٢ (تسعة آلاف وتسعمائة وثمان وأربعون متراً مربعاً و ١٠٠/٣٠) من المتر المربع) الواقع بالحوض رقم (١٦) بالحoram الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد / سامح فوزى جاد السنباطى لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى وخدمات بعلاوة سعرية ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢١ ، وملحقة المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢-** يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣-** يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤-** يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامـج الزمني المعتمد لتراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص له بازالة المنشآت القائمة على نفقتها الخاصة وذلك بعد استخراج ترخيص بالهدم ، كما يلتزم بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهـة التنفيذية ولا يتم استخراج ترخيص البناء إلا بعد هدم المنشآت القائمة طبقاً للترخيص الصادر بذلك ؛

**مسادة ٧-** يلتزم المخصص به بسداد العلاوة المقررة نظير إضافة نشاط خدمي (تجاري - إداري) لخدمة قاطنى المشروع فقط ، ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد العلاوة المقررة .

**مسادة ٨-** يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مسادة ٩-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مسادة ١٠-** يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مسادة ١١-** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجرار

### الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

المرفق باعتماد التخطيط والتقييم للمشروع بقطعة الأرض رقم (١/٢ب)

بمساحة ٢,٣٦٧ فدان ٢٩٩٤٢,٣ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢,٣٦٧ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٦) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والملخصة للسيد/ سامح فوزى جاد السنطاطى

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢١/٣/٢٠٢١

وملحق التعاقد بتاريخ ١٩/١٢/٢٠٢١

#### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢,٣٦٧ فدان ٢٩٩٤٢,٣ م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢,٣٦٧ فدان .

#### مكونات المشروع :

١- الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١,١٨٤ فدان  
وتمثل نسبة (٥٠,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية  
بالدور الأرضى (F.P) ٤٣,٤٣ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٢٦٩ فدان وتمثل نسبة (١١,٤٪)  
من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- الأرضى المخصصة للاستعمال الخدمى بمساحة ١,١٦٧ فدان ٢م<sup>٢</sup> أى ما يعادل  
٠,٢٧٨ فدان وتمثل نسبة (١١,٧٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- الأرضى المخصصة لغرف الأمن والبوابات (F.P) بمساحة ٠,٨٢ فدان ٢م<sup>٢</sup> أى ما  
يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٠,٩٠ فدان ٢م<sup>٢</sup> أى ما يعادل  
٠,٥٠٢ فدان وتمثل نسبة (٢١,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

- ٥- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٦٨٧,٥ م٢ أي ما يعادل ١٦٤ فدان وتمثل نسبة (٦,٩١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٦- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ١٠٠١,٩٣ م٢ أي ما يعادل ٢٣٧ فدان وتمثل نسبة (١٠,٠٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

#### **أولاً- المساحة المخصصة للإسكان :**

الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٤٩٧١,١٥ م٢ أي ما يعادل ١,١٨٤ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١١٣٣,٤٣ م٢ بما يعادل ٢٦٩ فدان وتمثل نسبة (١١,٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأرضى التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الدور الأرضى F.P (م٢)	النسبة البنائية (%)	النماذج التموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٤٤٣,٥١	٩٧,٣	٢١,٩٤	نماذج سكنية	٢	٢
٢	٥٥٣,١٦	٩٧,٣	١٧,٥٩	نماذج سكنية	٢	
٣	٤١٢,١٩	٩٧,٣	٢٣,٦١	نماذج سكنية	٢	
٤	٣٣٣,٨٦	٩٧,٣	٢٩,١٤	فللات شبه متصلة	٢	
٥	٥٦١,٩٧	١٦٠,٤٣	٢٨,٥٥	نماذج سكنية	٢	
٦	٥٠٣,٨٢	٩٧,٣	١٩,٣١	نماذج سكنية	٢	
٧	٣٨٧,٢٦	٩٧,٣	٢٥,١٣	نماذج سكنية	٢	
٨	٥١٤,٢١	٩٧,٣	١٨,٩٢	نماذج سكنية	٢	
٩	٤٤٦,٨٦	٩٧,٣	٢١,٧٧	نماذج سكنية	٢	
١٠	٣٩٦,٤٢	٩٧,٣	٢٤,٥٤	نماذج سكنية	٢	
١١	٤١٧,٨٩	٩٧,٣	٢٣,٢٨	نماذج سكنية	٢	
الاجمالي	٤٩٧١,١٥	١١٣٣,٤٣			٢٢	

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر  
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .
- (ب) نسبة أراضي الإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع ؛
- (ج) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٥٪) للفيلات المتصلة والشبة متصلة ، و(٤٠٪) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪) .
- (د) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوافل المسلحة .
- (ه) يسمح بإقامة مرافق خدمات دور السطح لا تزيد على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- (و) لا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أرضي) على ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر عرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- (ز) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- (ح) الردود لأراضي الفيلات : ٤م أمامي - ٣م جانبى - ٦م خلفى .
- (ط) يسمح بإقامة دور بروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها والمعمول بها بالهيئة .
- (ئ) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الموقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- (ك) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

(ل) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م٢ وبارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(م) الكثافة السكانية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - وللتكلفة السكانية المحققة ٤٠ شخصاً / فدان .

#### **ثانياً - المناطق المخصصة للخدمات :**

الأراضي المخصصة للخدمات وبوابات وغرف الأمن بمساحة ٢م١١٧٤,٨٢ أي ما يعادل ٠,٢٨٠ فدان وتمثل نسبة (١١,٨٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي (F.P) تبلغ ٣٥٧,٩٢م٢ وتمثل نسبة (٣,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الملاحظات	الاشتراطات البنائية			المساحة المبنية بالدور الأرضي F.P	مساحة قطعة الأرض	الاستعمال
	الردود	الارتفاع	النسبة البنائية		بالتر المربع	
٦م من جميع الجهات	+ بدور + أرضي أول + غرف سطح خدمات بما لا يتعارض مع قيود القوات المسلحة	٦٣٠	٣٥٠,١	٠,٢٧٨	١١٦٧	تجاري إداري
مساحة الغرفة لا تزيد على ٢م٢	أرضي فقط		٧,٨٢	٠,٠٠٢	٧,٨٢	غرف أمن بوابات
			٣٥٧,٩٢	٠,٢٨٠	١١٧٤,٨٢	الإجمالي

#### **الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :**

يتم السماح بإضافة أنشطة خدمية حال تقديم العميل طلب بشرط سداد العلاوة المقررة وأن تكون داخل نسبة (١٥٪) المحددة للمشروع ويسمح بتخديمها من الخارج وبعد أقصى كأرض لا تزيد على (١٢٪) من مساحة أرض المشروع وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

الالتزام بترك ممر بعرض آم بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يسمح بعمل غرف مراقب خدمات بالسطح للمباني الخدمية بنسبة (%)٢٠ من السطح المسموح ببنائه بالدور الأرضي (١٠٪ مغلق + ١٠٪ مفتوح) .  
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية الخاصة لكل نشاط على حدة (نسبة بنائية - ردود - ارتفاع) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة والخاصة بكل نشاط على حدة وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل القوات المسلحة .

الردود لا تقل عن ٦م من جميع الجهات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

يلتزم العميل بسداد العلاوة المستحقة نظير إضافة النشاط الخدمي (تجاري إداري) بمساحة مبنية بالدور الأرضي تبلغ ٣٥٠,١م<sup>٢</sup> وطبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسعيير بالهيئة .

يتم الالتزام بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع ويتم تخدمها من الداخل وفي حالة التخديم الخارجي أو استخدامها من قبل غير قاطنى المشروع يتم سداد العلاوة المستحقة نظير ذلك طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسعيير .

#### **جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :**

النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع	المساحة المبنية بالتربيع	الاستعمال
%١١,٤٠	١١٣٣,٤٣	F.P الإسكان
%٣,٥٢	٣٥٠,١	الخدمات
%٠٠,٠٨	٧,٨٢	F.P البوابات وغرف الأمان
%١٥	١٤٩١,٣٥	الإجمالي

بالتوكيل عن المالك

م/ رامي طه أمين عيسى

### **الاشتراطات العامة**

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات والمعمول بها بالهيئة .
- ٢- يتلزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها ل كامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرفاق الخدمات بدور السطح للمبني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد/ سامح فوزى جاد السنطاوى على نفقته تصميم وتتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتتنفيذ البرجورات والأرصفة والتلبيسات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلاقه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشيكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١١- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦، ٧، ٨) .

١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمني المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .

١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشترطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ  
بالتوكيل عن المالك



